

## شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 241

محمد بن صالح العثيمين

على كل حال اذا قمنا بالمصالحة بمقدار الدية فالامر فيه ظاهر واذا قمنا بالمصالحة باكثر فهل يدخل تحت الحديث الصلح جائز بين المسلمين او نقول يدخل تحت الحديث في قوله الا صلحا احل حراما. لان هذا الصلح احل حراما وهو الاخذ من - [00:00:16](#) القاتل اكثر من الدية الظاهر الاول انه داخل في الصلح لان اخسنا من مال القاتل هنا باختياره الا بعد اختياره باختياره. ليس ليس مقبولا على ذلك ولا منكرا عليه. ولانه هو الذي - [00:00:40](#) سبب لاستباحة دمه فاذا كان هو الذي تسبب الاستباح بدمه فقد اشترى دمه يعني يعني انه هي السبب الاول والاخير. طيب ثم قال الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون على شروطهم - [00:00:59](#) الا شرطا حرم حلالا او احل حراما المسلمون على شروطهم يعني انهم اذا اشترطوا شروطا فان هذه الشروط لازمة هم على ما هم عليه ودليل هذا من القرآن قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - [00:01:20](#) فان الوفاء بالعقد يتضمن الوفاء باصله ووصفه والشروط من اوصاف العقود الشروط من انصاف العقود ولقوله تعالى واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا والذي استطع على نفسه شرطا قد تعهد به - [00:01:45](#) فيكون داخلا في ذلك. اذا المسلمون على شروطهم متى ثبت الشروط بين المتعاقدين وجب الوفاء بها الا ان يسقطها من هي له فان اسقطها من هي له فهذا حقه يعني لو قال لي شرط له هذا الشرط انا اسقطته - [00:02:08](#) فله ذلك مثاله باع شخص على اخر بيتا واشترط البائع سكن البيت لمدة سنة توافق المشتري على هذا يلزم الوفاء به يلزم يعني معناه انه لا يجوز للمشتري ان يمنع البائع من سكنه - [00:02:31](#) هذه المدة طيب فان قال البائع انا اسقطت شرطي ولا اريد السكنة لان الله يسر لي بيتا ولا اريده هذا البيت له ذلك لانه اسقط حق نفسه ولا مانع - [00:02:53](#) من ان يسقط الانسان حق نفسه لانه لا طيب قال الا شرطا حرم حلالا او احل حراما حراما حلالا لانه اذا حرم حلالا صار مضادا لحكم الله عز وجل او - [00:03:13](#) احل حراما كذلك اذا احل احراما فهو مضادة لحكم الله عز وجل طيب المثال الاول احل حراما اذا قال بعتك مئة رياء الى اجل بمئة ريال الى عشر يترك مئة ريال بمئة ريال الى اجل - [00:03:32](#) هذا بيع مشترط فيه الاجل هل يصح اشتراط هذا الاجل لا لماذا؟ لانه ربا حله حراما ان بيع الذهب الفضة بالفضة لابد فيه من التقابض لمجد العقد طيب قال بعتك مئة درهم - [00:04:00](#) بتسعين درهما نعم نقدا يعني بشرط ان لا الا تعطي الا اعطيك الا تسعين درهم ما يجوز؟ ليش؟ لان واحد احل حراما. طيب بعتك هذه الناقه بشرط ان تبيعني ما في بطن ناقتك - [00:04:22](#) ليش؟ لان الشرط مجهول طيب اه بعتك هذا البيت بشرط ان ترهنني ولدك ليش لان رهن الولد لا يصح حرام طيب الثاني قال او احل حراما احل حراما مثل ما اخذنا هذي؟ الامثلة على تحليل الحرام. طيب - [00:04:48](#) تحريم الحلال يعني باعه شيء وقال له ابيعك هذا الشيء بشرط ان تمتنع من معاشره زوجته مثلا او ان تمتنع من شيء اخر غير غير هذه المسألة مما احله الله له - [00:05:29](#) وهذا ايضا لا يجوز ولكن كما قلت لكم قبل قليل ان تحيي كل شروط فلا بد فيها من من اسقاط مباح كل الشروط حتى المصالحة

فلا بد ان يكون هناك شرط يحرم الحلال الذي احله الله على كل حال - [00:05:55](#)

فيأتي هذا الشرط ويحل ويحل هذا هذا لا يجوز طيب شرط شرط الولاء للبائع ما يجوز؟ ليش؟ هل واحل حراما او حرم حلالا طيب ما يخاف ما يخاف بالنسبة للبائع وبالنسبة للمشتري صحيح - [00:06:15](#)

بالنسبة للبائع احل له حراما ولا لا؟ اي نعم. ليش لان لان الولاء ليس له فاحل له الحرام بالنسبة للمشتري حرم عليه الحلال لان الولاء من حقوقه فاذا سلط عليه للبائع - [00:06:46](#)

ففيه تحريم تحريم الحلال طيب يستفادوا من هذا الحديث فوائد كثيرة اه انتهى الوقت اه رواه الترمذي وصححه هذا المنتدى درس رواه الترمذي وصححه اي قال انه صحيح والصحيح حجة - [00:07:07](#)

لانه لا يكون صحيحا الا باجتماع خمسة شروط ان يكون الراوي عدلا ضابط نعم تم الضبط ويكون السنن المتصل وان يكون غير معلل ولا شك هذا هو الصحيح الترمذي رحمه الله صحح الحديث - [00:07:34](#)

لكن انكروا عليه الذي انكر عليه ائمة المحدثين وقالوا كيف يصح لان راويه كثير ابن عبد الله ابن عمرو ابن عوف ضعيف ونقول من شروط الصحيح ان يكون راوي عدلا تم الضبط - [00:08:03](#)

فاذا كان الراوي ضعيفا فاننا نحكم بضعفه وانا اقول صحيح وبناء على ذلك هل لك اذا رأيت الحديث بسند ضعيف تعرف ان احد رواته ضعيف هل لك ان تقول انه ضعيف - [00:08:29](#)

ها لا لانه ربما يروى بسند اخر ما اطلعت عليه فاذا اردت ان تقول ضعيف فاما ان تتبع الطرق فلا تجد طريقا اخر لهذا الحديث واما ان تقيد فتقول هو ضعيف من هذا الوجه - [00:08:49](#)

فهو ضعيف من هذا الوجه لانك اذا قلت ضعيف من هذا الوجه خرجت من عهدتي لكن اذا قلت ضعيف وحكمت عليه بالضعف فربما يكون قد اتى من طريق اخر صحيح - [00:09:14](#)

فتكون حكمت على الحديث بالضعف الموجب لرده وهو من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام واذا مسألة مي هينة ولذلك لا ينبغي للانسان ان يحكم على ضعف الحديث بمجرد انه انه يجده بسند ضعيف - [00:09:30](#)

الا اذا تتبع الطرق ولم يجده مرويا الا من هذا الوجه فحينئذ يحكم والا والا فيجب عليه ان يقيد ويقول هو ضعيف من هذا الوجه حتى يخرج من عهده وكما قرأنا في علم مصطلح - [00:09:48](#)

ان الرجل قد يكون ضعيفا باعتبار شيخ من المشايخ يعني ان روايته عن هذا الشيخ ضعيفة وروايات عن المشاعر الاخرين صحيحة عاصم ابن ابي النجود احد القراء الذين تلقوا القرآن منهم ومع ذلك هو في الحديث - [00:10:10](#)

ضعيف هو في الحديث ضعيف لان الرجل جعل همته كلها في القرآن والبحث عن طرق القرآن فاشتغل بهذا بتحقيق القرآن عن الاحاديث فلها صار من حيث السند في الاحاديث ضعيف لكن في القرآن حجة - [00:10:32](#)

تلقتة الامة كلها بالقبول على كل حال انا اقول حتى لو كان الراوي ضعيفا فاعلم انه قد يكون ضعيفا من بالنسبة للشخص قويا بالنسبة لشيخنا اخر فاذا روى هذا الرجل الحديث عن فلان قلنا ضعيف - [00:10:57](#)

اذا روى عن فلان اخر قلنا صحيح ولهذا تجدون في بعض الاحيان في تراجم الرواة فلان ضعيف في شيخه فلان يعني اذا روى عن شهادة الشيخ صار ضعيف فلان ضعيف في الشامييين - [00:11:16](#)

فلان ضعيف المكيين نعم ولهذا علم الحديث بالحقيقة من من اشد العلوم حاجة الى المواصلة والتعهد والتعهد لانه دقيق علم الفقه وغيره من العلوم يذكر الانسان يحيط به بسهولة لكن هذا ما يذكر - [00:11:35](#)

لانه مشكل ان اعتمد على تصحيح رواية هذا الرجل من من طريق واحد وهو ضعيف في الطرق الاخرى صار الجاهل كلما وجد هذا الرجل قال ان الحديث صحيح لانه ما عهد انه يكون صحيحا بوجه ان روى من هذا الوجه فهو صحيح وان رأى من وجه اخر فهو ضعيف - [00:12:02](#)

فعلم مصطلح علم مهم علم شريف يحتاج الى عناية وتعهد عظيم الترمذي رحمه الله صحح الحديث لكنهم انكروا عليه لهذا السبب

قال وكأنه اعتبره هذا اعتذار عن الترمذي من ابن حجر - [00:12:21](#)

كانه يعني الترمذي اعتبره اي اعتبر الحديث بكثرة طرقه واستفدنا من هذا الفائدة ان الضعيف بكثرة الطرق نعم يصحح لكن هذا ايضا

فيه نظر لان الضعيف بكثرة الطرق يصل الى درجة قبل الصحة - [00:12:42](#)

ما هي؟ الحسن لكن الترمذي احيانا يريد بالصحيح الحسن وهذا السلاح خاص للترمذي. احيانا يريد للصحيح الحسن ليكون معنى

تصحيحه اياه انه حجة لا انه بلغ الرتبة العليا من من الحكم - [00:13:09](#)

لكن صحيح اي انه حجة مقبول ومعلوم ان الحديث الحسن عند العلماء حجة مقبول يعمل به طيب فهذه نكت جيدة في المصطلح

قال وقد صححه ابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:13:30](#)

يعني اذا من طريق اخر ولا لا حديث ابي هريرة اصححه ابن حبان. وحينئذ يكون هذا الحديث الذي صححه ابن حبان عن ابي هريرة

يكون شاهدا ولا متابعا يكون شاهدا - [00:13:52](#)

لانه جاء من من حديث صحيحي اخر لكن لو جاء من حديث شيخ اخر والصحابي واحد يسمى متابع متابعا. نعم ضع هذا الحديث

بناء على توعية نعم على كل حال انت اذا وثقت اذا وثقت بالرجل لا بأس ان تقلده - [00:14:12](#)

مثل مثل مسائل الحكم الفقه لكن الاولى ان تخيب يقول ضعفه الامام احمد لانه قد يكون غيره ما ضعفه وهذا كثير اقرأ التقريب مثلا

لابن حاجة شوف كيف التهذيب شوف كيف العلماء يختلفون في تعريف الرجل - [00:14:39](#)

بعضهم احيانا يقول لي تبي شي متروك ثم يجي الثاني يقول هذا هذا ثقة هذي ثقة ولهذا الحقيقة ان علم الحديث ما هو بالامر الهين

يجي واحد من المتأخرين ويصحح هذا الحديث بناء على توثيق احد الائمة لهذا الرجل - [00:15:04](#)

مع ان اكثر الائمة ضعفوك هذا خطأ صحيح - [00:15:26](#)